



قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (36) لسنة 2021 ميلادية
بشأن الإذن بالتعاقد

مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3/ أغسطس 2011م، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9/ نوفمبر 2020م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (17) لسنة 1984م، بشأن إنشاء الشركة العامة للكهرباء.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م، بشأن إصدار قانون علاقات العمل.
- وعلى قرار مجلس النواب رقم (1) لسنة 2021م، في شأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة سابقا رقم (563) لسنة 2007م، بإصدار لائحة العقود الإدارية.
- وعلى الاجتماع التقابلي بين رئيس مجلس الوزراء ومحافظ مصرف ليبيا المركزي ورئيس ديوان المحاسبة ورئيس مجلس إدارة الشركة العامة للكهرباء، المنعقد يومي 18-20/3/2021م.
- وعلى كتاب رئيس مجلس إدارة الشركة العامة للكهرباء إشاري رقم 2013 المؤرخ في 07/4/2021م.
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (376) بتاريخ 29/3/2021م.
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة.

"قرار"

مادة (1)


يوذن للشركة العامة للكهرباء بالتعاقد بطريق التكليف المباشر مع شركة الإنشاءات الكهربائية بقيمة مالية قدرها (1,172,000) مليون ومائة واثنان وسبعون ألف دينار، مقسمة على النحو التالي :-

1. ما يعادل مبلغ قدره (200,000.000) مائتان ألف دولار.
2. مبلغ قدره (276,000.000) مائتان وستة وسبعون ألف دينار.

وذلك لصيانة العطل بعمود مولد الوحدة الأولى بمحطة الخليج البخارية .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.


مجلس الوزراء

